4344 - أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا بشر بن الحكم حدثنا سفيان حدثنا سليمان الأحول عن أبي معبد عن ابن عباس أن النبي A قال Y (من حلف على ملك يمينه أن يضربه فكفارته تركه ومع الكفارة حسنة) K إسناده صحيح على شرطهما